



جمهورية مصر العربية
وزارة المالية
مصلحة الجمارك

دليل

الإعفاءات الجمركية التي يتمتع بها المصريون عند العودة لأرض الوطن

رؤوف حسين رشدي
وكيل وزارة
رئيس المنطقة الشمالية والغربية

ت. مكتب / فاكس : 03/4810019

ت. محمول : 0123762771

Email - raoufroshtdy@yahoo.com

الإعفاءات الجمركية التي يتمتع بها المصريون عند العودة لأرض الوطن

يتمتع الراكب القادم من الخارج بإعفاءات جمركية على ما يرد بصحبته من الأشياء التالية :

الأمثلة الشخصية

ألا تتجاوز الأمثلة الشخصية للعائد ما يأتي:

الأشياء الجديدة المعدة للاستعمال الشخصي كالهيا في حدود ألف وخمسمائة جنيه وتحصل الضرائب الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم على ما زاد على حد الإعفاء ، ما يتم شراؤه للاستعمال الشخصي من الأسواق الحرة المقامة داخل الدوائر الجمركية وذلك خلال 48 ساعة من وصول الراكب بما لا يتجاوز مبلغ 200 دولار أمريكي وذلك في حالة عدم تمتعه بالإعفاء المنصوص عليه بالبند السابق ، وتحصل الضرائب الجمركية وغيرها من الضرائب الأخرى على ما يزيد على المبلغ المشار إليه وذلك بما لا يتجاوز مرتين في العام الواحد مع إثبات ذلك على جواز السفر و بشرط تواجد صاحب جواز السفر شخصيا ، عدد 200 سيجارة أو 25 سيجار أو 200 جرام دخان و لتر مشروبات روحية ولتر من الكحول المعطر (كولونيا). وتحصل الضريبة على ما يزيد عن هذه الكمية ، النياشين والميداليات والجوائز الحاصل عليها في المسابقات العالمية الأثاث والأدوات والأمثلة الشخصية والسيارات التي سبق تصديرها من الجمهورية بصفة مؤقتة والخاصة بأشخاص يعتبر محل إقامتهم الأصلية الجمهورية بشرط التحقق من عيناتها وأن تكون مثبتة في جواز السفر أو النموذج 126 ك.م

الإعفاءات الجمركية التي يتمتع بها المصريون عند العودة لأرض الوطن من أعضاء السلك الدبلوماسي والقنصلي والتمثيل الأجنبي والمجاملة الدولية

الأمثلة الشخصية والأثاث الخاص بأعضاء السلك الدبلوماسي والقنصلي لـ ج.م.ع وموظفي وزارة الخارجية العاملين بالبعثات الدبلوماسية بالخارج ، وموظفي الوزارات الأخرى الملحقين بهذه البعثات والمعارين لهيئة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة وكذلك رعايا ج.م.ع العاملين في الخارج بجامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية ، وذلك بالشروط والإجراءات الآتية:

- 1- أن يتم الإعفاء عند العودة النهائية بسبب النقل أو إنهاء خدمه أو الإحالة إلى الاستبعاد أو عودة أسرة المتمتع بالإعفاء في حالة الوفاة .
- 2- أن يكون تملك الامتعه والأثاث محل الإعفاء والبدء في استعمالها سابقا علي تحقق سبب العودة .
- 3- الحصول مقدما علي موافقة رئيس البعثة التي ينتمون إليها وتصديقه علي كشف شامل مبينا به بالتفصيل جميع هذه الامتعه والأثاث وترسل صورته من هذا الكشف فورا إلى وزارة الخارجية .
- 4- ألا تتجاوز قيمة الامتعه الشخصية والأثاث محل الإعفاء بالنسبة إلى المعارين إلى هيئة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة (30%) من مجموع المرتب وبدل التمثيل عن السنة السابقة علي صدور قرار النقل أو انتهاء خدمه وألا تقل مده المهمة عن سنة .
- 5- أن يتم شحن الامتعه الشخصية والأثاث المطلوب إعفاؤهما خلال ثلاثة اشهر من التاريخ المحدد لتنفيذ النقل أو إنهاء الخدمة أو الإحالة للاستبعاد.

إعفاءات حملة الدكتوراه والدارسين فى الخارج

تعفى من الضرائب الجمركية وبشرط المعاينة الأمتعة الشخصية والأدوات والأثاث المنزلية والسيارات الخاصة لأعضاء البعثات والإجازات الدراسية للدارسين تحت الإشراف العلمى للبعثات الحاصلين على شهادة الدكتوراه وما يعادلها سواء كان إيفاد العضو على نفقة الدولة أو على منح أجنبية أو على نفقته، وذلك عند عودته النهائية بعد انتهاء دراسته أو بعد عودة أسرته فى حالة وفاته.

و ذلك بالشروط التالية :

(1) ألا تزيد قيمة الضرائب الجمركية المقررة على الأشياء المعفاة طبقا للفقرة السابقة على عشرة آلاف جنيه ،

(2) و ذلك بالإضافة إلى إعفاء كمبيوتر شخصي واحد وطابعة عادية.

(3) ألا يتمتع الشخص بهذا الإعفاء أكثر من مرة واحدة.

(4) الحصول على تصديق من القنصل المختص أو وزارة الخارجية المصرية على كشف بيانات بالأشياء الواردة و أن قيمتها مسددة بالكامل.

(5) أن تصل هذه الأشياء خلال ستة أشهر من تاريخ حصول صاحب الشأن على الدكتوراه أو ما يعادلها و يجوز لوزير المالية التجاوز عن شرط المدة إذا وجدت أسباب تبرر ذلك.

و لا يجوز الجمع بين هذا الإعفاء و أي إعفاء آخر. و فى حالة استحقاق أحد الزوجين أو كليهما معا للإعفاء المقرر بهذه المادة و استحقاق أحدهما لإعفاء من نوع آخر فيسري الإعفاء المقرر بهذه المادة ما لم يقرر الزوجان اختيار الإفادة من الإعفاء الآخر. و يحظر التصرف فى أي شيء من الأشياء المعفاة خلال خمس سنوات من تاريخ الإفراج النهائي عن الأشياء المعفاة و إلا استحققت الضرائب الجمركية و غيرها من الضرائب و الرسوم وفقا لحالة هذه الأشياء و قيمتها وقت السداد و طبقا لفئات التعريفة الجمركية السارية فى هذا التاريخ.

إعفاءات العينات ونماذج التصنيع الواردة لأغراض الأبحاث العلمية أو التصنيع

تعفى من الضرائب الجمركية وبشرط المعاينة العينات التجارية و نماذج التصنيع ويشترط لتطبيق الإعفاء المقرر ألا تكون ذات صفة تجارية أو متماثلة ، ألا تكون العينات ونماذج التصنيع مصنوعة من المعادن الثمينة أو الأحجار الكريمة ، تقديم موافقة الجهات الفنية المختصة بالنسبة للعينات أو النماذج الواردة لأغراض الأبحاث العلمية أو التسجيل أو التصنيع . وبشرط ألا تكون صالحة للبيع أو للاستخدام بحالتها. وبالنسبة للنماذج الصناعية يتم تقديم خطاب من وزارة التجارة الخارجية والصناعة يفيد بان النموذج الصناعى الوارد للمشروعات الإنتاجية فى نطاق النشاط المرخص لها وألا يكون قابلا للاستخدام بحالته .

الأشياء التي تشتري من الأسواق الحرة

تعفى الأشياء التي يشتريها القادمون من الأسواق الحرة فى الدائرة الجمركية بجمرك الوصول وداخل البلاد من الضريبة الجمركية فى حدود ما قيمته مائتين دولار ويتم إعفاؤها أيضا من ضريبة المبيعات وذلك خلال 48 ساعة من تاريخ الوصول ويمكن خصم الإعفاء المقرر من ثمن أى وحدة تجاوز ثمنها المائتين دولار وتحصل الضرائب على المشتريات الأخرى التى تزيد على حدود هذا الإعفاء

يصرح للحاصلين على الدكتوراه المتمتعين بالإعفاءات المقررة شراء البضائع الأجنبية المعروضة بالأسواق والمناطق الحرة داخل البلاد على أن يتم الشراء خلال 48 ساعة من تاريخ وصول المبعوث للبلاد أو صدور القرار بمعادلة الدرجة العلمية من الجهة المختصة أيهما أصلح للمبعوث ويجوز لرئيس مصلحة الجمارك التجاوز عن شروط المدد المشار إليها إذا وجدت أسباب تبرر ذلك وبشرط استيفاء القواعد المقررة.

تطبق بعض التيسيرات على القادمين فلا تطبق القواعد الإستيرادية على الأشياء الآتية :

- a. الأشياء الشخصية التى ترد صحبة الراكب أو المشحونة من الراكب لنفسه أو لزوجته أو أبناءه أو والديه أو أخوته
- b. الأمتعة الشخصية والمنزلية والسلع الاستهلاكية وأدوات ومستلزمات الهواية الرياضية ، ويجوز شحنها قبل وصول العائد أو بعد العودة ويسمح بها ولو كانت مستعملة
- c. قطع الغيار الجديدة والمستعملة لسيارته وكذلك الأجزاء الرئيسية (موتور – سلندر – بلوك – وأجزاء الأبدان عدا الشاسيهات) بشرط تقديم رخصة السيارة
- d. الأدوات والآلات والأجهزة لأستخدامه الخاص بمهنته أو حرفته

تفرج الجمارك مباشرة عما يؤول إلى المصريين كميراث شرعى من مورثين بالخارج سواء كان المورث مصريا أو أجنبيا بما فى ذلك السيارات بشرط تقديم وثيقة رسمية مصدقا عليها من الجهة المختصة بوزارة الخارجية تفيد ملكية المورث للأصناف محل الإرث وفى حالة تعدد الورثة يمكن الإفراج لوكيل عنهم بتوكيل رسمى عام

إجراءات الأمتعة الشخصية بالوديعة

يتم إيداع الطرود الواردة مع المصريين بإدارة الوديعة إذا لم يتيسر لهم سداد الضرائب المستحقة عليها عند الوصول.

إجراءات الإفراج عن الطرود من مخزن الوديعة

1. التقدم بطلب بأسم مدير الإدارة لإتمام الإجراءات
 2. بالنسبة للطرود ذات الصفة الشخصية التى تحجز لحين إعادة التصدير يتم تحويلها من قسم المحجوزات إلى قسم الوديعة ترانزيت لحين إتمام الإجراءات عليها
- بالنسبة للطرود ذات الصفة التجارية تطبق عليها الأحكام الإستيرادية سواء بسداد مثل القيمة تعويضا لحساب وزارة التجارة أو سداد ربع القيمة كغرامة مع إعادة التصدير ويتم إعادة التصدير بشهادة إجراءات من الصادر ببوليصة شحن وترسل الطرود صحبة مندوب الوديعة إلى جمرك الصادرات الجوية

الإجراءات الواجب اتباعها عند استلام الطرود أو الحقائب

فى حالة عدم وصول الحقائب على نفس الطائرة بصحبة الراكب يجب التوجه إلى مندوب شركة الطيران الموجود فى ذات صالة الوصول لتحرير المحضر اللازم بتخلف الحقائب وإثبات أرقام الحقائب المتخلفة وأوصافها وقيمة الأشياء الموجودة بداخلها حتى يتسنى للراكب فى حالة فقد الحقائب استرداد قيمة التأمين على الحقائب من شركة الطيران . بعد ذلك يتم التوجه إلى مأمور الجمرک بصالة الوصول لإثبات تخلف الحقائب مع بيان الهدايا والأمتعة التى تشتمل عليها وإثبات عدم حصول الراكب على الإعفاء المقرر له قانوناً حتى يمكنه التمتع به عند الإفراج عن الحقائب المتخلفة وعلى الراكب الاحتفاظ بأصل الإقرار وعند وصول الطرود المتخلفة يتوجه الراكب إلى شركة الطيران للحصول على أذن التسليم الخاص بالحقائب المتخلفة والتقدم لمأمور الجمرک لكشف الأمتعة وتقرير الضرائب المستحقة فى حالة تجاوزها حد الإعفاء القانونى .

الطرود التى يقوم الراكب المصرى عند العودة بشحنها والجمارك

وهى الأمتعة الشخصية التى يقوم الراكب بشحنها من الخارج ببوليصة شحن وتشتريط:

1. أن يكون الراسل هو المرسل إليه
2. أن ترد فى خلال فترة معاصرة لتاريخ عودة الراكب
3. ألا تكون لها صفة الاتجار

الطرود التى يقوم المصرى بشحنها على سبيل الهدايا

يمكن الإفراج من الجمارك مباشرة عن الأشياء الواردة كهدايا مشحونة بالبريد أو بالبحر أو بالجو دون موافقة استيرادية ودون اشتراط أن يكون الراسل هو المرسل إليه بشرط توافر ما يلى :

1. أن يكون مشمول الطرد من الأصناف غير المحظورة
2. أن يكون لها الصفة الشخصية فإذا كانت من السلع المحظورة يتعين أن يكون المرسل إليه ذات علاقة قرابة بالراسل من الدرجة الثالثة على الأكثر
3. أن تكون الهدايا الواردة داخل الطرود جديدة وليست مستعملة وألا يكون لها صفة الإتجار
4. إذا كانت الأشياء الواردة لها صفة الإستخدام الخاص فيقدم ما يفيد ذلك من تصريح مزاولة المهنة كطبيب أو مهندس أو حرفى

الإجراءات المتبعة للإفراج عن الأمتعة الشخصية والهدايا الواردة بالجو أو البحر

1. الحصول على أصل البوليصة وأذن التسليم من الشركة الشاحنة .
2. شراء الشهادة الجمركية وملء بياناتها وتقديمها مع المستندات المذكورة
3. يتم سداد المستحقات فى خزينة الجمارك وتستخرج قسيمة السداد

الإجراءات للإفراج عن الهدايا الواردة بالبريد

تتم الإجراءات الجمركية دون وجود صاحب الشأن وتقوم الجمارك وهيئة البريد باعتبار الأخير مندوب عن صاحب الشأن لكافة الإجراءات من معاينة وتثمين واحتساب الضرائب المستحقة يرسل إخطار بوجود الطرد وهو النموذج 7 طرود على عنوان صاحب الشأن يتوجه صاحب الشأن إلى مكتب البريد التابع له وسداد قيمة الضرائب والرسوم المستحقة واستلام الطرد فإذا تظلم صاحب الشأن من إرتفاع الرسوم يتوقف عن استلام الطرد من البريد ويتقدم بشكوى إلى جمرک طرود البريد وبناء على ذلك تشكل لجنة جمركية لإعادة النظر فى الرسوم أما إذا استلم صاحب الشأن الطرد فلا يجوز له التظلم من إرتفاع الرسوم .

الراكب المغادر والجمارك

يتمتع المغادر المصرى والأجنبي بالتسهيلات الآتية :

1. يسمح للمصريين المقيمين فى الخارج بإصطحاب الأشياء السابق ورودها معهم والمثبتة على جواز السفر أو المحرر عنها نموذج 93 ك.م
2. يسمح للمصريين المقيمين عند المغادرة بإصطحاب آلات التصوير والفيديو وأجهزة الراديو والتسجيل المكبرة وغير ذلك من الأشياء المعتاد استخدامها فى الرحلات شرط إثباتها على جواز السفر أو إقرار مختوم من الجمارك وهو النموذج 126 ك.م. لإعفائها من الضرائب عند العودة
3. يسمح بإصطحاب المتعلقات الشخصية أو الهدايا بصحبة المسافر أو عن طريق الشحن ومشتريات الأجانب والمصريين المغادرين ومشتريات السياح المتروكة لدى تجار العاديات وشركات السياحة.

المعاملة النقدية للراكب القادم أو المسافر

يجوز حمل أي كمية نقد أجتبى عند دخول البلاد أو الخروج منها ويتم الإفصاح عن مقدار النقد الأجنبي عند دخول البلاد أو الخروج منها إذا جاوز 10.000 دولار أمريكي (عشرة آلاف دولار أمريكي) أو ما يعادلها بعملات أخرى ، يجوز حمل أوراق نقد مصري برفقة المسافرين من البلاد أو القادمين إليها فى حدود 5000 جنيه مصري (خمسة آلاف جنيه مصري) كحد أقصى. ولا يجوز الإفراج عن مبالغ النقد المصري الوارد بالطرود البريدية مهما كانت قيمتها حيث أن المبالغ المصرح بها مسموح بها فقط صحبة القادمين والمغادرين.

المعاملة الجمركية للسيارات

الإفراج النهائى

يسمح باستيراد سيارات الركوب بشرط أن يتم إستيرادها فى ذات سنة الموديل ولا يكون قد سبق استخدامها ويستثنى من ذلك سيارات الركوب الواردة برسم المعوقين (العادى والمصاب أثناء العمل أو العمليات الحربية) وفقا لاحكام قانون تنظيم الإعفاءات الجمركية رقم 186 لسنة 86 ولائحته التنفيذية. هذا وتخضع السيارات لفتات ضريبية جمركية تتناسب مع سعة المحرك.

السعة اللترية	الوارد	مبيعات	رسم التنمية	بند شامل
أقل من 1000 cc	40 %	15 %	0000	61 %
أكثر من 1000 وحتى 1600 cc	40 %	15 %	3 %	65.83 %
أكثر من 1600 وحتى 2000 cc	135 %	30 %	5 %	220.8 %
أكثر من 2000 cc	135 %	45 %	8.5 %	269.7 %

القيود الإستيرادية لسيارات الركوب

1. أن تكون السيارة موديل السنة وجديدة على الزيرو

2. الفريون R134A

3. السيارة بها جهاز تنقية العادم

بالنسبة للإفراج الشخصى (السيارات المملوكة فى سنوات سابقة)

أما فى حالة تملك السيارة فى نفس سنة الموديل على الزيرو والنزول الى مصر فى أى سنة يشترط توافر المستندات التالية:

a. فاتورة الشراء الموثقة أو رخصة السيارة الأصلية أو كتاب من المرور موثق من

الخارجية المصرية يوضح أنه المالك الأول للسيارة.

b. يتم منح خصم إستعمال يبدأ من 10 % عن السنة الأولى ويزيد كل سنة 5 %

وصولاً لحد أقصى 50 % وهذا الخصم يبدأ مع بداية شهر أكتوبر من كل سنة.

مثال

- قيمة السيارة 1000 جنيه سعة المحرك 1600 cc الرسوم الجمركية وضريبة المبيعات ورسم التنمية = 658.3 جنيه ،
- قيمة السيارة 1000 جنيه سعة المحرك اكثر من 1600 حتى 2000 cc = الرسوم الجمركية وضريبة المبيعات ورسم التنمية = 2208 جنيها ،
- قيمة السيارة 1000 جنيه سعة المحرك اكثر من 2000 cc = الرسوم الجمركية وضريبة المبيعات ورسم التنمية = 2697 جنيها ،

(وذلك بعد استئزال نسبة الخصم من القيمة طبقا لسنوات الاستعمال)

سيارات المعوقين

أولا - بالنسبة للسيارات الواردة برسم المعوق العادى أو المصاب أثناء العمل وبسببه
يعفى من الضرائب الجمركية وبشرط المعاينة السيارات المجهزة تجهيزا طبيا والواردة برسم المعوقين بالشروط التالية :

1. وجود تقرير من المجلس الطبى العام يتضمن البيانات الخاصة بالمعوق وتحديد حالته المرضية والأشياء المجهزة طبيا والتي تتناسب وهذه الحالة .
2. أن ترد الأشياء المطلوب إعفاؤها من الخارج باسم المريض المعوق .
3. أن تكون السيارة من النوع الصغير التى لا يتجاوز قوة محركها عن أربعة سلندرات ولا تزيد سعة المحرك عن 1600 سم³
4. ألا تتجاوز قيمة السيارة 20000 جنيه للمعوق العادى 25000 جنيه للمعوق المصاب أثناء العمل وبسببه بشرط ألا تقل نسبة الإصابة عن 35% ويثبت ذلك تقرير من اللجنة المتخصصة بالهيئة العامة للتأمين الصحى
5. وفى حالة تجاوز السيارة لهذه القيمة فيقتصر الإعفاء على ما يقابل تلك القيمة
6. يحظر التصرف فى السيارة المعفاة بأى نوع من أنواع التصرفات القانونية خلال خمس سنوات من تاريخ الإفراج عنها جمركيا ما لم تسدد عنها الضرائب الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم التى تم الإعفاء منها ويكون لمن استحق الإعفاء بعد مضى السنوات الخمس التصرف فى السيارة المعفاة دون سداد الضرائب والرسوم والتمتع بإعفاء سيارة أخرى مجهزة تجهيزا طبيا خاصا ويعتبر التصرف قبل مضى خمس سنوات من تاريخ الإفراج بدون إخطار مصلحة الجمارك وسداد الضريبة الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم المستحقة تهربا جمركياً.
7. يحق للمعوق المتمتع بإعفاء سيارة أخرى مجهزة تجهيزا طبيا خاصا وفقا للقواعد المقررة بعد انقضاء فترة الحظر . وفى حالة وفاه المعوق يجوز لورثته من الدرجة الأولى استعمال السيارة أو الدراجة المعفاة دون أداء الضرائب الجمركية على أن يسرى عليها الإعفاء عند التصرف فيها .

ثانيا - بالنسبة للسيارات الواردة برسم المعوق العسكرى أو المصاب أثناء العمليات الحربية أو العمليات الأمنية

تعفى من الضرائب الجمركية وبشرط المعاينة:

تعفى من الضرائب الجمركية وبشرط المعاينة سيارة ركوب صغيرة ذات أربعة سلندرات فأقل أو دراجة آلية واحدة بشرط أن تكون مجهزة تجهيزا طبيا خاصا تخصص للاستخدام الشخصى لمن يصاب من أفراد القوات المسلحة أو الداخلية والعاملين المدنيين بها الذين أصيبوا أو يصابون فى العمليات الحربية أو الأمنية ونتج عن أصابتهم شلل أو فقد أحد الأطراف والذين تستدعي حالتهم تزويدهم بعربة ركوب أو دراجة آلية مجهزة تجهيزا طبيا خاصا. وذلك وفقا للشروط الآتية:

(أ) أن تكون السيارة أو الدراجة مجهزة تجهيزا طبيا خاصا يتناسب و حالة المصاب الصحية.

(ب) ألا يزيد عدد السلندرات على أربعة و ألا تتجاوز سعة محرك السيارة 1800 سم³

(ج) ألا تتجاوز قيمة السيارة ما يحدده مجلس الوزراء (45000 جنيه خمسة وأربعون ألف جنيهها) ، و فى حالة تجاوز السيارة لهذه القيمة مع استيفائها لكافة الشروط الأخرى ، فيقتصر الإعفاء على ما يساوي القيمة المذكورة.

(د) يحظر التصرف فى السيارة أو الدراجة الآلية المعفاة بأى نوع من أنواع التصرفات القانونية خلال مدة خمس سنوات من تاريخ الإفراج عنها جمركيا ما لم تسدد عنها الضرائب الجمركية

و غيرها من الضرائب و الرسوم التي تم الإعفاء منها. و يعتبر التصرف قبل مضي خمس سنوات من تاريخ الإفراج بدون إخطار مصلحة الجمارك و سداد الضريبة الجمركية و غيرها من الضرائب و الرسوم المستحقة تهربا جمركيا. و يكون للمعوق بعد مضي السنوات الخمس المشار إليها التصرف في السيارة أو الدراجة الآلية المعفاة دون سداد الضرائب و الرسوم سالفة الذكر و التمتع بإعفاء سيارة أو دراجة آلية أخرى مجهزة تجهيزا طبيا خاصا إذا تم التصرف في السيارة أو الدراجة الآلية وفقا للقواعد السابقة.

و في جميع الأحوال لا تستحق الضرائب الجمركية و غيرها من الضرائب و الرسوم الملحقة بها إذا تم التصرف بعد وفاة المعوق مالك السيارة أو الدراجة. و يجوز للمصابين في العمليات الحربية أو الأمنية الذين سبق لهم استيراد سيارات ركوب أو دراجات آلية مجهزة تجهيزا طبيا خاصا و أعفيت من الضرائب و الرسوم الجمركية بمقتضى قوانين سابقة على هذا القانون أن يطلبوا تطبيق هذا البند عليهم بشرط توافر القواعد و الشروط الواردة به.

الإفراج المؤقت

يتم الإفراج مؤقتا عن سيارات الركوب الخاصة للمصريين المقيمين بالخارج والأجانب والسياح والعاشرين القادمين لقضاء فترة مؤقتة بالبلاد وذلك بالشروط الآتية:

1. بالنسبة للمصريين المقيمين بالخارج يشترط أن يكون له إقامة بالخارج وألا يكون عائدا عودة نهائية.
2. بالنسبة للأجانب يشترط أن يكون له فترة إقامة بمصر مثبتة على جواز السفر الخاص به والتي تمنح له عند القدوم.

وفي جميع الأحوال يجب تقديم دفتر مرور دولي معتمد بصحة توقيع من نادى السيارات والرحلات المصرى وتكون مدة الإفراج ستة شهور بحد أقصى وذلك بعد سداد مقابل تعليق أداء الضريبة وذلك على النحو التالى:

القيمة	المدة
500 جنية	عن الثلاث اشهر الأولى أو جزء منها
1000 جنية	عن الثلاث اشهر التاليه أو جزء منها
100 جنية	عن كل سيارة من السيارات الواردة بصحبة الأفواج السياحية ويجب ألا تتجاوز مدة الإفراج عن هذه السيارات شهر واحد

وفي جميع الأحوال يجب فى اليوم التالى على الأكثر لإنهاء مدة الإفراج المؤقت (التربتيك) تصدير أو إيداع السيارة داخل دائرة جمركية مخصصة لذلك ولا يجوز إعادة الإفراج المؤقت عنها إلا بعد إنقضاء مدة مماثلة لتلك التى قضتها بالبلاد تعتبر فترة التخزين داخل الدائرة الجمركية المخصصة بمثابة إعادة تصدير السيارة للخارج.

بيان بالرسوم الجمركية لبعض السيارات الواردة من أمريكا وكندا بصفة تقريبية لحين تحديد الكماليات وسعر العملة وذلك حيث أن الرسوم الجمركية تتحدد بدقة بناء على هذه المعلومات (ملحوظة : ضريبة الوارد 135 % - ضريبة المبيعات 45 % - رسم التنمية 8.5 %)

الرسوم الجمركية بالجنيه المصرى	القيمة مصرى	القيمة بالدولار	الموديل	سعة المحرك	الطراز	الماركة
340000	125925	22770	2009	5700	لمتيد	جيب جراند شيروكى
292000	108150	19555	2009	3700	لاريدو	جيب جراند شيروكى
365000	135185	24450	2009	5700	لمتيد	جيب كوماندور
385000	142595	25790	2009	3800	لمتيد	كريزلىر تاون كنترى
346000	128150	23175	2009	3800	تورنج	كريزلىر تاون كنترى
335000	124075	22440	2009	5700	لمتيد	دودج درانجو
298000	110370	19960	2009	2700	جورنى	دودج
534000	197800	35765	2009	5300	H3	همر
762000	282222	51035	2009	6200	H2	همر
504000	186666	33755	2009	2400	TSX	أكورا
650000	240740	43530	2009	3600	Q7	أودى
892000	330370	59740	2009	4200	Q7	أودى
895000	331480	59940	2009	5000	M5	BMW
832000	308150	55725	2009	4800	X5	BMW
1482000	548900	99250	2009	4600	XLR	كاديلاك
635000	235185	42530	2009	6000	تاهو	شيفروليه
514000	190370	34425	2009	6000	تل بلزر	شيفروليه
499000	184815	33420	2009	3500	ادجى	فورد
575000	212965	38510	2009	5400	اكسبديشن	فورد
545000	201850	36500	2009	4600	اكسبلور	فورد
786000	291110	52640	2009	6000	يوكن	GMC
605000	224075	40520	2009	3500	اوديسى	هوندا
544000	201480	36435	2009	3500	بيلون	هوندا
575000	212965	38510	2009	3500	35أكس أى	أفنىتى
847000	313705	56725	2009	5600	56كيو أكس	أفنىتى

كما يسرنا تلقي ملاحظتكم و مقترحاتكم، و يمكنكم الإتصال بنا بإحدى الطرق التالية :

إرسال email على موقع الجمارك المصرية www.customs.gov.eg

البريد العادي : - مصلحة الجمارك المصرية باب 10 - الديوان العام - الإسكندرية - ج . م . ع